

سياسة آليات الرقابة والإشراف:

التعريف:

يقصد بآليات الرقابة والإشراف في جمعية اطفال طيبة مجموعة الضوابط والإجراءات التنظيمية التي تهدف إلى ضبط مسارات العمل الإداري والمالي والتشغيلي، وتحديد المسؤوليات والصلاحيات، ومتابعة الأداء، والكشف المبكر عن الانحرافات والمخاطر، بما يسهم في منع الفساد والاحتيايل، وتعزيز كفاءة وفعالية الأداء المؤسسي، وتطوير العملية الإدارية داخل الجمعية.

النطاق:

تسري هذه السياسة على جميع العاملين في جمعية اطفال طيبة، ومن لهم علاقات تعاقدية أو تطوعية معها، ويُستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات رقابية أو إشرافية خاصة وفقاً للأنظمة المعتمدة.

الضوابط العامة للسياسة:

المادة (25): الإطار العام للرقابة والإشراف:

1. تُعد الرقابة والإشراف أحد المتطلبات الأساسية لنظام الرقابة الداخلية في الجمعية.
2. تهدف الرقابة إلى التأكد من سلامة الإجراءات، وكفاءة استخدام الموارد، والالتزام بالأنظمة والسياسات المعتمدة.
3. تمارس الرقابة بأسلوب وقائي وتصحيحي وتطويري، ولا تقتصر على كشف الأخطاء فقط.
4. تعتمد الجمعية في الرقابة على التقارير الإدارية، والمتابعة المباشرة، ونتائج التقييم، والمراجعة.

المادة (26): الرقابة من خلال التقارير الإدارية:

- تعتمد الجمعية اعتماداً أساسياً على التقارير الإدارية في تقييم الأداء المؤسسي واتخاذ القرارات التصحيحية.
- تُوجّه التقارير الإدارية بصفة رئيسة إلى مجلس الإدارة بوصفه الجهة المخولة باتخاذ القرارات الاستراتيجية والتصحيحية.
- تُعد التقارير الإدارية بصورة دورية ومنتظمة، وبأسلوب واضح ودقيق، وتشمل على وجه الخصوص:

1. التقارير الدورية: تُرفع من العاملين إلى رؤسائهم المباشرين بصورة يومية، أو أسبوعية، أو شهرية، أو فصلية، أو بعد انتهاء مرحلة من مشروع أو اكتمال المشروع.

2. تقارير سير الأعمال الإدارية: تُرفع من مديري الإدارات إلى الإدارة العليا، وتتضمن أنشطة الإدارات ومستوى الإنجاز والتحديات.
3. تقارير الفحص: تُعد لتحليل أوضاع المشاريع السابقة أو الجارية، بما يساعد الإدارة العليا على اتخاذ القرارات المناسبة.
4. تقارير قياس كفاءة العاملين: تُعد بصفة دورية من قبل الرؤساء المباشرين، وتشمل تقييم القدرات، ومستوى التعاون، والتوصيات التطويرية وفق معايير معتمدة.
5. المذكرات والرسائل المتبادلة: تُستخدم بين الإدارات والأقسام لحفظ المعلومات والبيانات، وتسهيل الرجوع إليها لأغراض المتابعة والتقييم.

المادة (27): التقارير الرقابية الخاصة:

تشمل التقارير الرقابية الخاصة - على سبيل المثال لا الحصر - ما يلي:

1. تقارير الملاحظة الشخصية.
2. تقارير الإحصائيات والرسوم البيانية.
3. مراجعة الموازنات التقديرية ومتابعة الانحرافات.
4. متابعة ملفات الشكاوى والتنظيمات ذات الصلة.
5. مراقبة السجلات وأنشطة الرقابة الداخلية.
6. متابعة الالتزام بمعايير ومتطلبات نظام الجودة.
7. تقييم ومراجعة المشاريع والبرامج.

المادة (28): المبادئ الحاكمة للرقابة والإشراف:

تلتزم الجمعية في تطبيق آليات الرقابة والإشراف بالمبادئ الآتية:

1. **مبدأ التكاملية:** تكامل أدوات الرقابة مع الأنظمة واللوائح التنظيمية والخطط الاستراتيجية والتنفيذية للجمعية.
2. **مبدأ الوضوح والبساطة:** وضوح نظام الرقابة وبساطته بما يسهل فهمه وتطبيقه من قبل العاملين.
3. **مبدأ سرعة كشف الانحرافات والإبلاغ عنها:** فاعلية النظام الرقابي في الكشف المبكر عن الأخطاء والانحرافات، والإبلاغ عنها ومعالجة أسبابها.
4. **مبدأ الدقة:** الاعتماد على معلومات دقيقة وموثوقة باعتبارها أساساً لصنع القرار، وتجنب أي معلومات مضللة أو غير دقيقة.

29.12.2025	تاريخ الإصدار
001	رقم الإصدار

الإجراءات:

1. إعداد التقارير الرقابية وفق النماذج والمعايير المعتمدة.
2. رفع التقارير للجهات المختصة في المواعيد المحددة.
3. دراسة التقارير وتحليل الانحرافات والملاحظات.
4. اتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة ومتابعة تنفيذها.
5. توثيق نتائج الرقابة والإشراف والاحتفاظ بها للرجوع إليها.

المسؤوليات:

- مجلس الإدارة :الإشراف العام على نظام الرقابة، ومراجعة التقارير، واتخاذ القرارات التصحيحية.
- الإدارة التنفيذية: تنفيذ آليات الرقابة، ومتابعة التقارير، وتطبيق الإجراءات التصحيحية.
- مديرو الإدارات :إعداد التقارير الدورية، ومتابعة أداء العاملين، ورفع الملاحظات.
- جميع العاملين :الالتزام بالإجراءات الرقابية، والتعاون في تقديم المعلومات الصحيحة في الوقت المناسب.

الأحكام الختامية:

1. تُعد هذه السياسة ملزمة لجميع من يشملهم نطاق تطبيقها.
2. لا يُعفى أي شخص من المسؤولية بحجة عدم الاطلاع على هذه السياسة.
3. تُراجع هذه السياسة دوريًا أو عند الحاجة لضمان ملاءمتها واستمرارية فاعليتها.

29.12.2025	تاريخ الإصدار
001	رقم الإصدار

اعتماد مجلس الإدارة:

تم اعتماد سياسة آليات الرقابة والإشراف بجمعية أطفال طيبة في اجتماع مجلس الإدارة
بجلسته رقم (4) المنعقد بتاريخ 29.12.2025.

29.12.2025	تاريخ الإصدار
001	رقم الإصدار